

قرار رقم (١٠٦) لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٧/٩/٢٠١٦

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية ،

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والمراقبة على التأمين في مصر
ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،
وعلى قرار الهيئة رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل
ج.م.ع وتعديلاته ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتريخيص وقيد المهنيين المؤرخة ٣/٢/٢٠١٦ .

"قرار"

مادة أولى:- تعديل صفة وسيطة التأمين السيدة / رانيا رمزي حبيب جريس المقيد اسمها بسجل وسطاء
التأمين بالهيئة تحت رقم (٣٠٥١٣) من وسيط تأمين بالشركة المصرية للتأمين
التكافلي - حياة إلى وسيط تأمين حر، وذلك اعتباراً من ٢٠١٥/١٢/٣١ وحتى
٢٠١٧/١١/١٥.

مادة ثانية:- تتحمل الوسيطة المذكورة مسئولية الأخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٠
لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن
القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل ج.م.ع وتعديلاته، وذلك خلال
الفترة من ٢٠١٥/١٢/٣١ وحتى ٢٠١٦/١/١٩.

مادة ثالثة:- على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار.

رئيس الهيئة
شريف سامي
٤٦٠٧٦

احمد بنوري